

إشكالية تطور أصل السلطة السياسية

- دراسة في النظريات المفسرة -

أ. نادية بن أحمد

أستاذة مساعدة قسم "ب"

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة جيلالي ليابس- سيدى بلعباس-

الملخص:

إن السلطة السياسية تعتبر واحدة من أعقد الظواهر الاجتماعية ، إذ من جهة يرجع أصل نشأتها إلى الحضارات القديمة، ومن جهة أخرى فهي خضعت للتغيرات وتطورات عديدة على مر العصور، الأمر الذي يُعرقل تتبعها ومعرفة كيفية ظهورها، وعليه فإن هذه الورقة البحثية ستتناول أهم النظريات المفسرة لأصل نشأتها، وبالتالي تحديد العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية التي ساعدت في ذلك.

Résumé

Le pouvoir politique est considéré comme l'un des phénomènes sociaux les plus complexes, d'un côté, l'émergence du pouvoir politique a commencé avec les anciennes civilisations. En revanche, Il a subi de multiples changements et développements. Au fil des siècles, ce qui gène suivi, et savoir comment ils apparaissent. En conséquence, ce document traitera les théories plus importantes qui expliquent l'origine de l'émergence du pouvoir politique Ainsi, déterminer les facteurs politiques, économiques, sociaux et religieux qui les causent.

مقدمة:

السلطة ظاهرة أساسية في السلوك الإنساني وهي أقدم في أصلها من ظاهرة الدولة، فالسيطرة والخضوع هي مبدأ طبقي لبعض الأشخاص على الآخرين في جميع التنظيمات الإنسانية، ولقد كانت السلطة ولا تزال منذ ظهور العلوم الاجتماعية على وجه العموم والعلوم السياسية على وجه الخصوص ميداناً للبحث والمعالجة بطرق مختلفة، وفي الجماعات المختلفة أيضاً كالأسرة والجماعات الصغيرة والكبيرة، وفي التنظيمات الوسيطة كالمدارس والبيروقراطية الحكومية والتنظيمات الكبرى على مستوى الدولة والتي تسمى بالأنظمة السياسية.

وقد اختلف علماء القانون والإجتماع والتاريخ حول أصل نشأتها وترتبط على هذا الاختلاف ظهور العديد من النظريات والأفكار والتي يمكن ردها إلى أسس عامة مختلفة، فلسفية ودينية وإجتماعية وتاريخية.

ومن هنا، سنتطرق لأهم النظريات المفسرة للأصل التاريخي لتطور السلطة السياسية، من خلال تقسيمها إلى مجموعات نوعية متقاربة الأفكار، وذلك من خلال طرح الإشكالية التالية:
-على أي أساس قامت المفاهيم الدلالية والنظرية لظاهرة السلطة السياسية؟ وما هي أهم خلفيات تطور قيمتها الحضارية؟

ومن هذا المنطلق سنحاول معالجة الدراسة من خلال العناصر التالية:
أولاً: مفهوم السلطة السياسية

ثانياً: النظريات غير العقدية

ثالثاً: النظريات العقدية

-أولاً: مفهوم السلطة السياسية

رغم الإهتمام والإستخدام الواسع للسلطة في إطار الدراسات والأبحاث الأكاديمية إلا أننا نلاحظ بوضوح التداخل في استخدامها وإحلالها بديلاً بعض الأحيان لمصطلحات ومفاهيم أخرى مثل الدولة والحكومة والقوة والنفوذ والسيطرة على سبيل المثال، حيث نرى أن بعض العلماء يستخدم مفهوم السلطة كمرادف بل وبديل لمفهوم الدولة في حين أن الدولة كيان سياسي يمارس السلطة عن طريق استخدام القوة المشتركة، فالسلطة لا تتوقف على استخدام القوة فقط بل على شرعيتها أيضاً، فرغم أن السلطة تعني في طبيعتها وجود علاقة أمرية بين أمر ومرأمور، إلا أن ذلك لا يعني بالضرورة أن تفرض إرادة طرف على طرف آخر فتكون العلاقة علاقة قوة يسودها الإجبار والإكراه، كما توجد إشكالية التداخل بين مفهوم السلطة والنفوذ، فإذا كانت السلطة تعني القوة الشرعية فإن النفوذ هو الاستطاعة والقدرة على التأثير، في حين يرى آخرون بأن السلطة يجب أن تتمتع بالسيادة فبتوفـر

شرط السلطة وشرط السيادة يمكننا أن نرى الدولة بمفهومها الذي يعبر عن أهدافها ومؤسساتها التي تسمح بتحقيق وجودها الفعلي.⁽¹⁾

ثانياً: النظريات غير العقدية

يتفق معظم العلماء أن الإنسان كائن اجتماعي، حيث يعيش داخل الجماعة وفي ظلها ويتبادل مع أفرادها المنافع والخبرات، ومن واقع هذه الحقيقة تولد قول بعض الفلاسفة بأن الإنسان حيوان إجتماعي وأنه مدني بالطبع، أي أنه لا يستطيع أن يشعّ نفسه ، ولذلك يعيش دائمًا ضمن جماعات، ولكن انقسم العلماء والمفكرون وال فلاسفة في تحديد طبيعة التجمعات البشرية الأولى، ومن هنا نجد:

-نظريّة التطّور:

ترتبط ظاهرة السلطة بالإنسان، فمنذ القدم عرف التجمع البشري السلطة ويفكّر ذلك "بيرنار شانتبو" Chantabout بقوله: "بمجرد أن تكون جماعة من الأفراد كلهم يحاولون أن يفرضوا أنفسهم بقدر ما يستطيعون وما تمنحهم الطبيعة من أجل ذلك" كما لا يكون المجتمع بدون سلطة حيث كانت هذه الأخيرة تقتصر على روابط عائلية أو جغرافية وقد تكون نتاجاً للغزوـات والحرـوب، وهكذا كانت السلطة تتعزز وتتطور بقدر ما تتطور المجموعة التي تعـيش مجتمعاً وكانت أيضـاً السلطة تتغير معـها الجمـاعة فـتعطي للمجـتمع التنـظيم الذي هو تـنظـيمـه فأصبح تنـظـيمـ السلطة والـجمـاعة يـتمـاشـيان سـوـيـاً فـتأسـسـ معـهـما الإـحسـاسـ المـعنـويـ الجـمـاعـيـ للأـفـرادـ.⁽²⁾

وتنقسم النظريات التي ترتكز على فكرة التطور إلى نظريتين أساسيتين هما كالتالي:

أ)- نظرية التطور العائلي أو الأسري:

يفكـرـ عـمـظـمـ الـمـنـظـريـنـ لـهـذـهـ الـنـظـريـةـ وـعـلـىـ رـأـسـهـمـ "أـرـسـطـوـ"ـ أـنـ السـلـطـةـ الـأـبـوـيـةـ هيـ المـصـدرـ الـأـسـاسـيـ للـدـولـةـ وـأـنـ هـذـهـ الـأـخـيـرـةـ ماـ هيـ إـلـاـ عـبـارـةـ عـنـ الـأـسـرـةـ الـتـيـ تـطـوـرـتـ وـنـمـتـ بـشـكـلـ تـدـريـجيـ،ـ فـبـالـنـسـبـةـ "أـرـسـطـوـ"ـ فـيـ كـتـابـهـ عـنـ السـيـاسـةـ صـاغـ الـحـكـمـ الـشـهـيرـ أـنـ إـلـنـسـانـ مـدـنـيـ بـطـبـعـهـ،ـ وـأـنـ الـأـسـرـةـ هـيـ الـخـلـيـةـ الـأـوـلـىـ وـأـنـهـ تـنـشـأـ تـلـيـةـ لـحـاجـاتـ فـطـرـيـةـ أـصـلـيـةـ فـيـ إـلـنـسـانـ،ـ ثـمـ بـاتـسـاعـ نـطـاقـ الـأـسـرـةـ وـكـثـرـةـ عـدـدـهـاـ تـتـكـونـ الـعـشـائـرـ،ـ فـالـمـدـنـ السـيـاسـيـةـ،ـ وـمـعـنـيـ ذـلـكـ أـنـ السـلـطـةـ مـاـ هيـ إـلـاـ أـسـرـتـطـوـرـتـ وـنـمـتـ بـشـكـلـ تـدـريـجيـ.⁽³⁾

¹ رفعت نافع الكناني، "علم السياسة ومفهوم السلطة، من الموقف:

بتاريخ 28/12/2012 على الساعة 14:00 www.hewar.org/debat/show.art.asp?14:00

2 Bernard Chantabout, l'etat une tentative de mystification, ,Paris, consortium de librairie et de l'édition , 1975, p:08.

³ محمد علي وعلي عبد المعطي، السياسة بين النظري والتطبيق، بيروت، دار الهيبة ،د.س.ن، ص: 27.

وتعتبر ظاهرة القرابة "Parente" من المقومات الجوهرية للحياة الإجتماعية وأساساً من أسس تنظيمها فيها تنشأ كثير من النظم الإجتماعية ، وهي أنواع وأصناف فقد تكون حقيقة دموية "Couranguine" قائمة على أساس بيولوجية وقد تكون اصطلاحية "Classification" ، كما قد تكون تعاقدية كالمصاهرة والتحالف والتبني والولاية ومن الممكن أن تكون ذات تصور مكاني أي المساكنة أو بالنسب، ومهما تنوّعت فإن دورها يبقى حيوي في المجتمع وفي هذا يقول "ماك إيفر" Mac Ever "إن القرابة تخلق المجتمع وإن المجتمع يخلق الدولة على المدى الطويل "، فإن اسم السلطة طبقاً لهذه النظرية يرجع إلى الأسرة فهي النواة الأولى وهي تنشأ نتيجة رغبة الإنسان في التنازل لحفظ النوع وتطور هذه الأخيرة كما قلنا سلفاً وبوصولها للقبائل وإخضاعها لحاكم ظهرت المدنية ومن اتحاد عدّة مدن تكون الدولة وبالتالي سيادة السلطة السياسية⁽¹⁾

فالروح العامة التي تجمع بين أفراد الأسرة وحرصهم عليها هي ذات الروح التي تجمع بين أفراد المجتمع ، كما أن سلطة الأب في الأسرة تشبه إلى حدٍ ما سلطة الحاكم في الدولة والبعض يطلق عليها إسم نظرية الأبوة . ومنذ عهد أرسطو وجدت هذه النظرية عدد من المؤيدون عبر مختلف العصور التي تُرجع نشأة السلطة والدولة إلى نشأة سلطة الأب على الأسرة.⁽²⁾

ولكن رغم وجود المؤيدون فإن هذا لا يخفى الإنقادات التي وجهت لهذه النظرية والتي تقوم على أوجه التمايز الواضحة بين طبيعة الأسرة وطبيعة السلطة، حيث أن هذه الأخيرة تكون دائمة على أفرادها ولا ترتبط بشخص حاكمها ولا تزول بزواله وتتسع أهدافها كثيراً بما لا يقارن بأهداف الأسرة التي تزول حين يكبر أبناؤها ويتركونها لتكوين أسر جديدة، كما أكد علماء الاجتماع أن الأسرة لم تكن هي الصورة الأولى للجماعة البشرية وهذا أهم نقد وجه لها لأن التاريخ يشهد بأن كثير من الدول لم تنشأ على هذا الأساس، فعلى سبيل المثال الولايات المتحدة الأمريكية لم تنشأ على هذا النحو، وهناك دول أخرى كثيرة غيرها لم تتجاوب نشأتها مع تصور هذه النظرية.

ب) نظرية التطور التاريخي:

تعد نظرية التطور التاريخي أو النظرية العضوية في أصل نشأة الدول والسلطة من أبرز النظريات التي ظهرت في القرن 19 ميلادي على يد المفكر الفرنسي "ليوم ديجي" Lyon Duguit وهي أكثر النظريات اعتماداً عند الفقهاء المعاصرين، إذ رفض الفقه الحديث ما سبقها من نظريات لإسرافها الشديد في محاولة كل منها الإنفراد بالأساس الذي إعتمدته عليه لتبیان أصل نشأة السلطة في مختلف الأزمان والبقاء. فتجمل نظرية التطور التاريخي المقول بها عند الفقهاء المحدثين بشأن أصل السلطة في أن

¹ محمد فايز عبد السعيد، قضايا علم السياسة العام ، بيروت: دار الлиعة ، 1986 ، ص:52.

² إسماعيل علي سعيد، المجتمع والسياسة: دراسات في المذاهب والنظم، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995 ، ص: 178.

هذه الأخيرة قد اعتمدت عدّة عوامل وهذه العوامل تختلف أهميتها من دولةٍ إلى أخرى وذلك باختلاف الدول من حيث طبيعتها وتاريخها وظروفها الإجتماعية والإقتصادية، ونتيجة لتفاعل تلك العوامل المختلفة ظهر على مرّ الزمان إحداث ترابط بين الأفراد رغبة في تحقيق الأغراض المشتركة لهم، ثم تطّورت تلك الجماعة فصارت تحكمها سلطة تحت دولةٍ ما على نحو ما نراه اليوم، وعلى هذا الأساس لا يمكن في نظر دعاة هذه النظرية تكييف نظرة السلطة تكييفاً قانونياً لأنها وليدة ظروف وتطورات طويلة، فلا يمكن رد ولادة نشأتها لعامل معين بالذات دون غيره كالعقد الإجتماعي أو القوة أو التطور العائلي، بل إن نشأة الدولة تُرَدُّ إلى ظروف متعددة وإلى عوامل كثيرة تفاعلت مع بعضها فأقامت سلطة سياسية وهذه الأخيرة بدورها أوجدت الدولة.⁽¹⁾

كما أن التصورات العامة للمجتمع والثقافة تقوم على سلسلة من المراحل التطورية التي تنتقل عبرها الشعوب من مرحلة إلى أخرى، فنجد "أوغست كونت" Auguste Conte قسمها إلى ثلاث مراحل أساسية: المرحلة اللاهوتية والميتافيزيقية والوضعية وحسبه أن الفرد يمرّ بهذه الحالات في تطوره و شأنه شأن المجتمع الإنساني.⁽²⁾

إضافة إلى ليون ديجي فإن أنصار هذه النظرية يتعدّدون كالفقير برتلمي Berthelemy و"جارنر" Garner و"سبنسر" Spencer، وكلهم يجتمعون في فكرة أن السلطة في أي دولة لا تستند في قيامها هي الأخرى على عامل واحد بل تستوجب تمازج عدّة عوامل منها القوة والدهاء والحكمة والدين والمال والشعور بالصالح المشترك التي تربط أفراد الجماعة بعضهم ببعض، فالدولة وفق رأي أنصار هذه النظرية هي ظاهرة إجتماعية والسلطة فيها نشأت بداعي احتياجات الأفراد ،وعليه فالرغم من عموميتها تعدّ أقرب النظريات إلى الصواب.⁽³⁾

وبعها لما تقدم يرى أنصار هذه النظرية من الفقهاء المحدثين أن كل دولةٍ تختلف من حيث نشأتها عن زميلتها نتيجة اختلاف ظروفها التاريخية وأحداثها الإجتماعية التي ساهمت في قيامها، وبالتالي وجود سلطة منظمة في كل دولة خاصة بعد رسوخ هذا الواقع عملياً ثم تنظيمياً.⁽⁴⁾ وقد ساعد على بلوغ هذا التطور الرغبة في الوصول إلى غايات مشتركة وإنسان عام بضرورة العيش سوية للدفاع عن

¹ إبراهيم علي شيخا، النظم السياسية والقانون الدستوري، بيروت: الدار الجامعية، د.س.ن، ص:106.

² العايب شبلة، "الдинاميكية الاجتماعية والنمو السياسي"، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، يونيو 2012، ص: 69.

³ حامنية علي، "نشأة الدولة"، محاضرات منشورة في القانون الدستوري ألقى على طلبة السنة الأولى ل.م.د، جامعة محمد خيرضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية: قسم الحقوق، 2008_2009 في الموقع Law.dz.bplaced.net بتاريخ 19/12/2012، س: 15:07.

⁴ عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006، ص: 69.

ثرواحهم ومصالحهم، كما أن تفاعل هذه العوامل الإقتصادية والفكرية والمادية لم يحدث فجأة وفي مجتمع واحد وإنما حدث في فترات زمنية طويلة وضمن نطاقات مكانية متباينة، الأمر الذي أدى إلى إمكانية تغلب أحد هذه العوامل على الأخرى وبنسب متفاوتة وإن هذا الاختلاف في التأثير أدى في النهاية إلى اختلاف في الأنظمـة السياسية وأشكال الحكومـات.⁽¹⁾

فإنـتـرـتـ المدرسة التطوريـة في علم الاجتماع العلاقات التقنية الإقتصـاديـة عـامـلاً لإيجـاد أـشـكـالـ مـخـتـلـفةـ لـلـمـلـكـيـةـ كـظـهـورـ الـمـلـكـيـةـ الـخـاصـةـ وـالـفـرـقـ الـإـجـتمـاعـيـةـ فـيـ الثـرـوـةـ فـيـ بـيـنـ الـأـفـرـادـ مـمـاـ إـسـتـلـزـمـ إـيـجادـ قـوـاعـدـ لـلـتـنـظـيمـ،ـ وـيـرىـ "ـسـانـ سـيـمـونـ"ـ San Simonـ بـأـنـ أـسـاسـ السـلـطـةـ السـيـاسـيـةـ فـيـ الـمـجـتمـعـ الـحـدـيثـ يـنـحـصـرـ بـالـصـنـاعـةـ أـيـ فـيـ اـسـتـعـمـالـ وـسـائـلـ عـمـلـ جـديـدـةـ تـمـثـلـ بـالـآـلـاتـ وـيـتـبعـهـاـ إـسـتـخـدـامـ الـفـاعـلـيـاتـ الـعـقـلـيـةـ وـالـإـنـسـانـيـةـ الـتـيـ هـيـ مـرـجـعـ مـنـ عـنـاصـرـ الـفـردـ وـالـجـمـاعـةـ بـمـشارـكـةـ الـتـكـنـوـقـرـاطـيـةـ الـبـاعـثـةـ لـلـنـظـامـ السـيـاسـيـ فـيـ الـمـجـتمـعـ.⁽²⁾

-نظـرـيـةـ القـوـةـ وـالـعـدـالـةـ:

تـتـمـيزـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ بـجـذـورـهـاـ الـعـمـيقـةـ فـيـ الـفـكـرـ الـإـنـسـانـيـ الـقـدـيمـ عـنـ "ـتـرـاسـيمـاخـوسـ"ـ Trajumajosـ وـ"ـبـولـيبـوسـ"ـ Polebeosـ وـكـذـلـكـ عـنـ الـكـثـيرـ مـنـ الـمـفـكـرـيـنـ الـمـحدثـيـنـ أـمـثـالـ "ـعـبـدـ الرـحـمـانـ اـبـنـ خـلـدونـ"ـ وـ"ـكـارـلـ مـارـكـسـ"ـ Karlmarxـ فـيـ نـظـرـتـهـ لـقـوـةـ الـطـبـقـةـ الـحـاكـمـةـ،ـ كـمـ تـنـاوـلـ ذـلـكـ كـلـاـ مـنـ "ـدـيـجيـ"ـ Duguitـ وـ"ـجـوـفـنـيـلـ"ـ Joffinelـ

وـتـفـسـرـ هـذـهـ النـظـرـيـةـ نـشـأـةـ الـمـجـتمـعـ السـيـاسـيـ أـيـ السـلـطـةـ بـصـرـاعـ بـيـنـ الـجـمـاعـاتـ الـأـوـلـيـةـ حـيـثـ كـانـتـ تـعـيـشـ فـيـ صـرـاعـ مـسـتـمـرـ بـعـضـهـاـ،ـ وـقـدـ نـتـجـ عـنـ هـذـاـ الـصـرـاعـ اـنـتـصـارـ جـمـاعـةـ مـنـهـمـ عـلـىـ غـيرـهـاـ مـنـ الـجـمـاعـاتـ أـيـ أـصـبـحـ هـنـاكـ غالـبـ يـفـرـضـ إـرـادـتـهـ وـسـلـطـانـهـ،ـ وـبـعـدـ تـرـسيـخـ هـذـاـ الـوـاقـعـ عـمـلـيـاـ ثـمـ تـنـظـيمـيـاـ بـمـوجـبـ قـوـانـينـ تـثـبـتـ سـيـطـرـةـ الـطـبـقـةـ الـحـاكـمـةـ فـنـشـأـتـ السـلـطـةـ الـتـيـ قـامـتـ بـهـاـ مـعـظـمـ الـدـوـلـ وـالـإـمـبـراـطـورـيـاتـ،ـ فـالـقـوـةـ وـالـحـرـوبـ لـهـاـ أـثـرـ كـبـيرـ فـيـ قـيـامـ بـعـضـ الـدـوـلـ حـتـىـ فـيـ عـصـرـنـاـ الـحـدـيثـ^(*)ـ،ـ لـذـاـ فـإـنـ الـدـوـلـ إـسـتـنـادـاـ إـلـىـ هـذـاـ الـمـنـظـورـ مـاـ هـيـ إـلـاـ نـظـامـ إـجـتمـاعـيـ وـنـفـسـ الشـيـءـ بـالـنـسـبـةـ لـلـسـلـطـةـ الـقـائـمـةـ فـرـضـهـاـ شـخـصـ أوـ جـمـاعـةـ عـلـىـ الـأـخـرـينـ بـالـقـوـةـ وـالـعـنـفـ لـجـبـهـمـ عـلـىـ الـخـصـوـعـ لـهـ وـطـاعـتـهـ.⁽³⁾

¹ نـعـمـانـ أـحـمـدـ الـخـطـيـبـ،ـ الـوـسـيـطـ فـيـ النـظـمـ السـيـاسـيـةـ وـالـقـانـونـ الدـسـتوـرـيـ،ـ الـأـرـدنـ:ـ دـارـ الـثـقـافـةـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـعـ،ـ 2004ـ،ـ صـ:ـ 71ـ.

² نـورـ الدـيـنـ حـقـيـقـيـ،ـ الـخـلـدـوـنـيـ:ـ الـعـلـومـ الـاجـتمـاعـيـةـ وـأـسـاسـ السـلـطـةـ السـيـاسـيـةـ،ـ تـرـجمـةـ إـلـيـاسـ خـلـيلـ،ـ الـجـزـائـرـ:ـ دـيـوانـ الـمـطـبـوعـاتـ الـجـامـعـيـةـ،ـ 1987ـ،ـ صـ:ـ 39ـ.

* مـثالـ ذـلـكـ قـيـامـ دـوـلـةـ بـنـغـلـادـيشـ عـلـىـ إـثـرـ هـزـيـمةـ بـاـكـسـتـانـ فـيـ حـربـهاـ ضـدـ الـهـنـدـ،ـ عـامـ 1971ـ.

³ عـلـيـ سـعـدـ اللـهـ،ـ نـظـرـيـةـ الـدـوـلـةـ فـيـ الـفـكـرـ الـخـلـدـوـنـيـ،ـ طـ1ـ،ـ عـمـانـ:ـ دـارـ مـجـدـ لـاوـيـ لـلـنـشـرـ وـالـتـوزـعـ،ـ 2003ـ،ـ صـ:ـ 52ـ.

فهي تقوم على أن الدولة لم تنشأ إلا على أساس القوة والتغلب سواءً منذ البداية حيث كانت نظاماً اجتماعياً معيناً فرضه فرد أو مجموعة من الأفراد على الآخرين بالقوة والإكراه أو في مراحلها الإمبراطورية التالية التي قامت على الغزو والتتوسيع. وقد رأى البعض أن التاريخ والواقع يبرزان أهمية رضا وقبول المحكومين حتى وإن كان سلبياً يقوم في حدوده الدنيا على الخضوع لسلطة الدولة دون مقاومة أو احتجاج، فالدول التي قامت على أساس القوة لا بد أن يضاف إليها في مرحلة لاحقة عامل رضا الجماعة وقبولهم للحاكم حتى يمكن القول أن سلطته تتمتع بالشرعية⁽¹⁾

لقد بات معروفاً أن الجدل المحتدم دار ولا زال حول القوة والتنازع الذي واجه ويواجه البشرية حيث انخرط في هذا ممثلون عن كافة القوى الاجتماعية بمعنى أن التعارضات والصراعات لم تشتعل نتيجة لأسباب إرادية بل إشتهرت بها الواقع الاجتماعية والاقتصادية الناظمة لسير التطور الإنساني.⁽²⁾

ثالثاً: النظريات العقدية

ظهرت فكرة العقد الاجتماعي كأساس لنشأة المجتمع السياسي منذ فترة زمنية بعيدة، وهي ترجع إلى القرن السادس عشر والتي إستخدمها الكثير من المفكرين في تأييد أو محاربة السلطان المطلق للحاكم، والنظام السياسي في نظرهم هو نظام إتفق الأفراد على تكوينه للسهر على مصالحهم ، ومن تمّ لا يجوز أن يكون هذا النظام حاجزاً لتمتع الأفراد بحقوقهم الطبيعية.⁽³⁾ ثمّ جاء الإسلام فأبرز عملية التعاقد ورتب عليها أثراً، وإن الفكرة الجوهرية التي قامت عليها هذه النظريات أن السلطة السياسية هي وليدة تفاهم واتفاقٍ وعقدٍ تمّ بين أفراد المجتمع الطبيعي قصد وضع حدٍ للمآسي والحروب والفوضى التي كانت تسود المجتمع ، ومن تمّ اشتهرت نظرية العقد الاجتماعي على يد عدد من المفكرين أهمهم الإنجلزيان "توماس هوبز" Thomas Hobbes وجون لوك John Locke والفرنسي "جان جاك روسو"⁽⁴⁾ Jean-Jacques Rousseau وهو ماستر طرق إليه كالتالي:

أ) نظرية توماس هوبز Thomas Hobbes

¹ جعفر عبد السادة بير الدراجي، التوازن بين السلطة والحرية والأنظمة الدستورية دراسة مقارنة، ط١، عمان، دار الحامة للنشر والتوزيع، 2009، ص: 28.

² لطفي حاتم: م الموضوعات في الفكر السياسي المعاصر، ط١، السويد: د.د.ن، 2010، ص: 17.

³ نعمان أحمد الخطيب: مرجع سبق ذكره، ص: 62.

⁴ بوزيانى الدراجي، "العصبية القبلية وأثرها على النظم وال العلاقات غرب المغرب الإسلامي"، مذكرة ماجستير غير منشورة مقدمة لجامعة الجزائر، معهد التاريخ: قسم التاريخ الإسلامي، 1988، 1989، ص: 120.

يرى توماس هوبز^{*} بأن نشأة الجماعة المنظمة أي السلطة ترجع إلى العقد الذي نقل الأفراد من حياة الفطرة البدائية إلى مجتمع ينقسم إلى طبقة حاكمة وأخرى محكومة. فصور "هوبز" حالة الإنسان الطبيعية قبل إبرام العقد بأنها كانت حياة بؤس وشقاء تسودها شريعة الغاب حيث وصف المجتمع "بحرب الجميع ضد الجميع" لأنه بالنسبة إليه الإنسان ذئب لأخيه الإنسان لأن هذا الأخير شرير بطبيعة نتيجة الإنسانية وحب النفس والطمع، فسادت الفوضى وسيطر الخوف والشك والشر. وهكذا سعى الأفراد للتخلص من تلك الحياة الفوضوية ووجدوا في التعاقد الوسيلة الملائمة لإقامة حياة يسودها القانون⁽¹⁾ كما يرى "توماس هوبز" أن العقد قد تم بين أفراد المجتمع الطبيعي للتخلص من الفوضى والدخول في مجتمع منظم تحت رئاسة حاكم واحد من بينهم، وبالتالي فإن الحاكم لم يكن طرفاً في العقد وإنما طرفه الوحيد هو الأفراد ، فلما كان كل فرد حريص على حب البقاء وإشباع مصالحه وأغراضه الذاتية تولدت لدى الجميع ضرورة التعاقد على أن يعيشوا معًا تحت رئاسة واحد يتنازلون له عن كافة حقوقهم الطبيعية ويوكلون إليه أمر السهر على مصالحهم وترواهم، وتترتب على هذا التعاقد انتقال الأفراد من حياة الفطرة إلى حياة الجماعة⁽²⁾

وما دام أن الحاكم المختار لم يكن هو نفسه طرفاً في العقد بل أن الأفراد المتعاقدين اختاروه بإرادتهم وتنازلوا له عن كافة حقوقهم الطبيعية فيكون نتيجة ذلك أنه لا يلتزم قانوناً إزاءهم بأي التزام محدد، فالحاكم له أن يتصرف كيما يشاء وطبقاً لما يراه هو ملائماً لمصلحة الجماعة. فسلطته إذن مطلقة وليس للجماعة أن تحاسبه مهما تعسف أو استبد بالسلطة وحالة الأفراد ستكون أفضل من الحكم الفوضوي الذي ساء حياتهم الفطرية الطبيعية لذلك لا تراجع في الإتفاقية ولا يحق للأفراد لاستبداله ولا خلعه. الواقع أن هوبز أراد أساساً بنظريته الدفاع عن الحكم المطلق الذي كان يمارسه آل ستيوار特 مل في إنجلترا لأنه كان مؤيداً لها، فقد أراد تدعيم السلطة المطلقة ملوك هذه الأسرة والدفاع عنها في ذلك الوقت، ولذلك اعتبر "توماس هوبز" من دعاة الحكم الملكي المطلق.⁽³⁾

ب) نظرية جون لوك :Gohn Locke

* عاش توماس هوبز من 1588 إلى 1679 فترة تميزت بالاضطرابات في كل من إنجلترا وفرنسا، فاحتدم الصراع بين البريتان بزعامة كرومويل وأسرة ستيوارت أدى إلى إعدام شارل الأول عام 1649 وقيام نظام جمهوري في إنجلترا وكانت علاقة هوبز بالأسرة المالكة قوية، وخاصة الملك شارل الثاني الذي تولى العرش سنة 1660، فقام بوضع نظريته عن العقد الاجتماعي مدافعاً عن الملكية والحكم المطلق في كتابه الشهير *التنين...Le viathan*. للمزيد انظر ملود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية. ط.1،الجزائر:دار النجاح للكتاب،2005.ص:25.

¹ عبد الغني بسيوني عبد الله، مرجع سبق ذكره، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006، ص: 75.

² ملود ديدان، مرجع سبق ذكره، ص: 19.

³ جعفر عبد السادة، بهير الدراجي، مرجع سبق ذكره ،ص:25.

يتفق "جون لوك" مع "هوبز" في الفكرة الأصلية للعقد، فهو يرى أن أصل نشأة المجتمع المنظم ترجع إلى العقد الذي نقل الأفراد من حالتهم القطرية الطبيعية الأولى إلى مجتمع منظم توجد فيه سلطة حاكمة وطبقة ممحونة، وبرغم مشاطرته "لهوبز" في ذلك بيد أنه اختلف معه حول حياة الإنسان الطبيعية قبل التعاقد، فبالنسبة له لم تكن بؤساً وشقاءً بل على العكس كانت تسودها الحرية والمساواة وروح العدالة ، ولكن رغم هذا كانت هناك رغبة في تنظيم حياتهم بإقامة سلطة عليا منظمة تقوم بتحقيق العدل بينهم وتوقع العجزاء الرادعة على كل من يعتدي أو يحاول الإعتداء على حقوق الأفراد وحرياتهم وكان أسلوب الإنتقال من الحياة الفطرية إلى هذا المجتمع المنظم هو العقد الاجتماعي المُبرم⁽¹⁾.

ويرى أن الحاكم أو الهيئة الحاكمة ليس أجنبياً عن العقد، بل هو طرف فيه مثله مثل بقية الأفراد، وبالتالي فإن العقد الذي نقل الأفراد من حياة الفطرة إلى المجتمع المنظم له طرفان الأفراد من ناحية أولى والحاكم أو الهيئة الحاكمة من ناحية ثانية، أما من حيث مضمون العقد فهو يرى أن الأفراد عند تعاقدهم للدخول في المجتمع المنظم لم يتنازلوا فيه عن كل حقوقهم الفطرية، بل تنازلوا عن جزء منها فقط بالقدر الذي يسمح بإقامة السلطة العامة في المجتمع الجديد.⁽²⁾

وانطلاقاً من التحليل السابق، فالحاكم هو طرف في العقد وبالتالي هو مرتبط بالتزامات تتمثل بتنظيم حياة الجماعة وإقامة العدل بينهم وعدم المساس بالحقوق التي لم يتنازلوا عنها الأفراد، وبالتالي إذا تخلى الحاكم عن التزاماته وجنج إلى إطلاق سلطاته فيحقق للأفراد مقاومتها والخروج عن طاعته لإخلاله بشروط العقد الاجتماعي.⁽³⁾

وتأسيساً على ذلك فعندما تصبح الحكومة لا تخدم مصالح المواطنين، فإنه ينبغي مقاومتها أو حتى الإطاحة بها لأن الحكومة تكون قد كسرت العقد الاجتماعي الذي يعدّ الأساس الشرعي الوحيد لوجودها⁽⁴⁾.

ويتضح أن مفهوم "لوك" للعقد الاجتماعي الذي كان أساس ظهور السلطة لا يمثل مفهوماً للحكومة الديمocratique في المعنى المعاصر لها، فالحكومة تتأسس بواسطة الأغنياء وتسخر لخدمة

¹ محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006، ص: 59.

² حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003، ص: 47.

³ عبد الغاني بسيوني عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 77.

⁴ محمد نصرمنا، في التاريخ الأفكار السياسية وتنظير السلطة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999، ص: 240.

مصالحهم دون الفقراء، واتضح ذلك في البيئة الإنجليزية التي عاش فيها وكتب مؤلفاته المختلفة حولها.⁽¹⁾

ج) نظرية جان جاك روسو Jean Jacques Rousseau

بالرغم من أن "هوبز" و"لوك" قد قد سبقا "جان جاك روسو" في فكرة العقد الاجتماعي كأساس لظهور السلطة السياسية، إلا أن أفكار "روسو" في كتابه "العقد الاجتماعي" نال شهرة عظيمة إلى حد ربطوا فيه فكرة العقد باسمه دون اعتبار من سبقوه وأطلق البعض عليه "أبو الديمقراطية"، حيث يرى "روسو" في كتابه "العقد الاجتماعي" أن كل تجمع بشري لا يمكن أن يستند في أساسه على القوة، فالأسرة مثلاً لا تعتمد في قيامها على قوة الأب بدليل أن الأبناء لن يظلوا خاضعين لسلطة الأب الطبيعية ولكن يستمر الأبناء والآباء في ارتباطهم فهذا الإرتباط هو تلقائي يدل على أن أفراد الأسرة لا يستندون إلى القوة وإنما إلى الاتفاق والتراضي فيما بينهم وبالتالي يمكن القول أن أية جماعة منظمة لا يمكن أن تستند حقيقة على القوة.⁽²⁾

ويتصور "روسو" أن حالة الإنسان الفطرية قبل التعاقد كانت تسودها الحرية والإستقلال، فيرى أن الإنسان طيب خير بطبعه كان ينعم بحياة بدائية سعيدة ولكن بظهور الملكية الخاصة والتقدير الحضاري أدى إلى التفاوت الاجتماعي الذي أنتج النزاعات والحروب، لذلك سعى الأفراد إلى تنظيم حياتهم وتقديم العدالة بينهم، وكان طريق انتقال الأفراد إلى هذا المجتمع المنظم هو العقد القائم على رضائهم الحر.⁽³⁾

فالإنسان الأول يجب أن يكون قد عاش في جماعات صغيرة ليست أكبر بكثير من الأسرة، جماعات يمكن تقديرها ما بين خمسين ومائة نسمة، ويبدو أنه قد كان بين كل جماعة مقدار غير قليل من التعاون ولكنه في نفس الوقت كان هنالك عداء بينهم نتيجة الإحتكاك، ومن الواضح أن أسلافنا الأولين لم يكونوا يستطيعون العمل دون سياسة مدروسة ، الأمر الذي دفعهم للعمل بآلية غريزية أدت بهم إلى التعاقد الاجتماعي.⁽⁴⁾

فيرى "روسو" أن الأفراد هم أطراف العقد أي الشخص الجماعي الكلي الذي يرمز للجماعة الأمر الذي لا يجعل الحاكم طرفاً في العقد، مثلاً ما كان يرى "هوبز" من قبل ولكن مع فارق أن "هوبز" كان

¹ المرجع نفسه، ص-ص: 241-240.

² محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007، ، ص-ص: 61-62.

³ علي سعد الله، مرجع سابق ذكره ص: 59.

⁴ برتراند راسل، السلطة والأفراد، ترجمة شاهر الحمود، ط١ ، بيروت: دار الطليعة، 2001، ص-ص: 23-24.

يهدف لتبرير الحكم المطلق بينما روسو فإنه يقر بالسيادة والسلطة لمجموع الشعب أو الأمة أو ما يسميه الإرادة العامة أي إرادة الشعب التي تظهر في القوانين المترجمة للمصلحة العامة⁽¹⁾

كما نجد "روسو" يرى أن العقد يتم عن طريق تنازل الأفراد تنازلاً كلياً عن جميع حقوقهم لا لشخص أو هيئة، وإنما لمجموعهم أو ما سماه "الإرادة العامة" The general Will كما قلنا سلفاً ، لأنهم سيعوضون عن حرياتهم وحقوقهم الطبيعية التي تنازلوا عنها بحريات وحقوق مدنية تقررها لهم الجماعة المدنية التي أقاموها، ومن هذا التصور ظهرت فكرة الوكالة في ممارسة السلطة أي أن من يمارسها هو وكيلًا عن الأمة أي الإدارة العامة.⁽²⁾

ومن كل ما سبق من الأفكار التي جاءت بها نظريات العقد الاجتماعي كأساس لنشأة السلطة السياسية لدى المفكرين الغربيين ورغم تأثيرها في وجود أساس لتقسيم السلطة ومدى شرعيتها، إلا أنه قد وجهت انتقادات عديدة لها.

ويتمثل جوهر هذه الانتقادات في فكرة العقد التي اعتبرت أساس نشأة الجماعة المنظمة ، فهي من نسيج الخيال ولا تستند إلى الواقع فلا نجد سنداً تاريخياً يوضح قيام السلطة السياسية على هذا النحو أي بواسطة العقد، إذن تبقى فكرة تبريرية لم يكن يقصد بها في الحقيقة تبيان أصل السلطة، بل ابتعت إضفاء الشرعية على السلطة السياسية في الجماعة، كما تبدو فكرة النظريات العقدية متعارضة مع منطق القانون فكيف يكون العقد الذي يحتاج أصلاً إلى حماية السلطة العامة هو ذاته الذي أنشأ هذه السلطة العامة، أما من حيث افتراض حالة الفطرة الأولى التي ذكرها الفلاسفة الثلاث "هوبز" و"لوك" و"روسو" وهي الشر، الحرية، العدالة والسعادة غير منطقية في الأغلب إلا إذا استثنينا حالة الشر، فإنه غير مقنع أن يستبدل الفرد حياة الحرية وتوفّر الحقوق أو حياة العدالة والسعادة بحياة أخرى تقيّد حريته، كما أنها تفترض عزلة الفرد وعدم إجتماعيةته بينما الواقع يبيّن أن الإنسان بطبيعة كائن اجتماعي، وبالتالي نجد أنه خلال القرنين السابقين بدأت أهمية فكرة العقد الاجتماعي تضعف والإهتمام بها يقل ويمكن القول أن ذلك يرجع إلى الاعتماد على الدراسات التاريخية في تأصيل السلطة⁽³⁾.

¹ علي سعد الله، مرجع سبق ذكره، ص: 60.

² محمد نصر مهنا، مرجع سبق ذكره، ص: 306.

³ محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمـة السياسيـة، مرجع سبق ذكره، ص: 43.

وبالرغم من كل الإنتقادات يمكن القول أن فكرة العقد الاجتماعي ساعدت في خلق كيان ينابط به وظيفة الحفاظ على الأمن وضمان المحافظة على الحرية من كل الإختراقات لتحقيق المساواة والرضا بين الجميع، وقد أخذ هذا الكيان شكل الدولة بسلطتها المعروفة حالياً⁽¹⁾

د) العقد السياسي

قدم المفكرون الإسلاميون تصوراً للعقد السياسي امتاز بأفضليته على التصور الغربي، وبموضوعيته، حيث انطلقوا من أساس افتراضي تمثل بتجارب واقعية فركزوا على البيعة كواقعة منشئة للعقد وانهوا إلى ترتيب آثار معينة هي مسؤولية الحاكم أمام الأمة والتزامه بأحكام الإسلام، فاعتقد المسلمين ثابتاً إزاء أحكام القرآن وهي واجبة الإتباع وتعذر منهاجاً لا يخرج عنه أي مسلم في أي عصر.⁽²⁾

وفي حالة خروج الحاكم عن التزاماته وقيم الأحكام فيحق للمحكومين مقاومته، والمقاومة لها مضمون سلبي وآخر إيجابي، فالسلبي يتمثل في عدم الطاعة للحاكم الجائر، أما الإيجابي فيتمثل في تقديم النصح والإرشاد للحاكم الجائر، وفي حالة عدم رشده تأتي المطالبة بعزله وهذا لصالح المجتمع هذا ما أكدته أهم مفكري الإسلام "أبو الحسن المأوري" (364-944هـ/1030م) خاصة في كتابه "الأحكام السلطانية" إذ كرس الخلافة (الإمامية) وبين شروطها وكيفية قيامها وانحلالها إضافة إلى "الجويني" (419-478هـ) الملقب بإمام الحرمين والذي عاش حال المارودي فترة ضعف الحكم العباسي، حيث سجل واقع هذا الحكم في بلدان كثيرة، إضافة إلى العلامة "عبد الرحمن ابن خلدون" (732-808هـ/1332-1406م)⁽³⁾.

ومن بين هؤلاء المفكرين أعتبر" أبو الحسن المأوري" من أبرز أعلام الفكر السياسي الإسلامي على مر العصور، وعلى الرغم من أن التاريخ زاخر بآنداد له من فحول الفقهاء والمفكرين المسلمين إلا أن المارودي كان من أكثرهم اهتماماً بدراسة علم السياسة وتبع أحواله، واستجلاء حقائقه، والناظر في كتاباته يدرك أنه قدم فكرًا عظيماً في شتى جوانب الحياة السياسية، لاسيما ما يتعلّق منها بأصل المجتمع والطبع السياسي للإنسان، والسلطة السياسية ودورها كأدلة لتحقيق الإستقرار السياسي في ربوع المجتمع، فضلاً عما جاءت به قريحة المارودي من أفكار تتصل بالخصائص التي يتعمّن توافرها في الحاكم المسلم، وكيفية اختياره، وواجباته إزاء رعيته وحقوقهم لديه، هذا ومن الجدير بالذكر أن فقهاء المسلمين الإداريين قد عمدوا ومنذ مطلع القرن الخامس الهجري إلى لم شتات موضوعات ما

¹ Demichel Francine , *La psychanalyse en politique*, Paris : p u f, 1974, p : 95

² عبد الوهاب خلاف، *السلطات الثلاثة في الإسلام التشريع والتنفيذ والقضاء*، ط١، الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، 1985، ص: 120

³ مولود ديدان، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 23-26.

يسمى اليوم بالقانون العام من كتب الفقه وأفردوا لها كتبًا مستقلة كانت تسمى بكتب الأحكام السلطانية مثل الكتاب السابق الذكر للمارودي ، وكتاب "الأحكام السلطانية للإمام أبي يعلى الفراء" (960-380هـ الموافق لـ1038 م) وغيرها مما أتى بعدهما وأخذ عنهما "كتاب التویري" في كتابه "نهایة الأربع في فنون الأدب" و"ابن طباطبا" في كتابه "الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية".⁽¹⁾ ومنه تقاد مذاهب الإسلاميين لا تختلف عن إقامة سلطة في الجماعة كواجب ديني لإقامة الشريعة وضرورة اجتماعية إنسانية لا بديل عنها في توفير شروطبقاء الجماعة وإقامة الحدود وحماية التغور وإذا كان الإنسان اجتماعياً فهذا يحتم على الناس أن يعيشوا جماعات، واقتضى عيشهم المجتمعي وجود شرعية تحدد الأعراف والقوانين وتحدد ما هو عدل وما هو ظلم فتبقى الشرعية أساس بقاء الحاكم في الدول الإسلامية مما يجعله مقبولاً من طرف شعبه وبالتالي خضوع كل تصرفاته لقواعد دينية وقانونية لصالح المجتمع.

واعتماداً على ما سبق يمكن القول بأن هناك موقف الوسطية الذي يعتبر السلطة مجرد أداة اجتماعية توظفها الأمة لحراسة الدين والدنيا، وإن القائمين بها ليسوا سوى خدام عند الأمة. فتبقي موقوفة على مدى إحترامهم لإرادة الأمة المُعبر عنها تعبيرًا حِرَّاً "الشوري" أو الديمقراطية بالمعنى الحديث ، فدولة الإسلام هي دولة الناس الذين يجتهدون فيصيّبون ويخطئون عبر الشورى المتخصصة . وبالتالي نفهم أن العقد السياسي هو اتفاق بين شخصيات وهيئات سياسية من أجل قيام سلطة مركبة لصالح الناس بينما العقد الاجتماعي يكون تفاهمًا بين الخاضعين لإنشاء السلطة السياسية. وبما أن الإسلام دين لكل العصور ولكل البشر فقد اكتفى بتأسيس القواعد العامة لمسألة شؤون الحكم عن طريق الأمر بالشوري والعدل واحترام رأي الجماعة والتثنيع على حكم الانفراد والاستبداد تاركاً الإجتهاد للمسلمين وتجارب الزمن لاستنباط وتطوير الآليات القانونية في هذا الشأن.

الخاتمة

وفي الأخير ومن كل ما سبق يمكننا القول أنه رغم إقبال نظريات عديدة على تفسير أصل نشأة السلطة أو الهيئة الحاكمة ومن أهمها النظريات غير العقدية التي تم تناولها وصولاً إلى الطائفة الثانية التي تضم النظريات العقدية. إلا أن البحث عن خلفية السلطة السياسية وتحديد وقت ظهورها يعد من الأمور العسيرة، فهي ظاهرة اجتماعية لا يمكن رد أصل ظهورها إلى عامل واحد وإنما هي في تطورها تتفاعل مع الأوضاع السياسية والإقتصادية والإجتماعية السائدة.

¹ أحمد وهباني، المارودي رائد الفكر السياسي الإسلامي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر ، 2001، ص: 13.

قائمة المراجع والمصادر:

-أولاً: المصادر

القرآن الكريم:

القرآن الكريم، سورة آل عمران.

-ثانياً: المراجع

الكتب:

أ/ باللغة العربية:

1- إبراهيم علي شيخا، النظم السياسية والقانون الدستوري، بيروت: الدار الجامعية، د.س.ن.

2- أحمد وهبان، المارودي رائد الفكر السياسي الإسلامي، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001.

3- إسماعيل علي سعيد، المجتمع والسياسة: دراسات في المذاهب والنظم، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1995.

4- برتراند راسل، السلطة والأفراد، ترجمة شاهر الحمود، ط١ ، بيروت: دار الطليعة، 2001.

5- جعفر عبد السادة، بير الدراجي، التوازن بين السلطة والحرية والأنظمة الدستورية دراسة مقارنة ط١، عمان، دار الحامة للنشر والتوزيع، 2009.

6- حسني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري، الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003.

7- راشد الغنوشي، الحريات العامة في الدولة الإسلامية، د.ب.ن. مركز الدراسات الوحدة العربية، 1993.

8- طعيمة الجرف، نظرية الدولة العامة للتنظيم السياسي، القاهرة: مكتبة القاهرة الحديثة، 1969.

9- عادل ثابت، دراسة للنماذج الرئيسية الحديثة ونظام الحكم في البلدان العربية، الإسكندرية، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2001.

10- عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006.

11- عبد الحميد متولي وأخرون، القانون الدستوري والنظم السياسية، الإسكندرية، منشأة المعارف الإسكندرية، د.س.ن.

12- علي سعد الله، نظرية الدولة في الفكر الخلدوني، ط١، عمان: دار مجد لاوي للنشر والتوزيع، 2003.

13- عبد الوهاب خلاف، السلطات الثلاثة في الإسلام التشريع والتنفيذ والقضاء، ط١، الكويت: دار القلم للنشر والتوزيع، 1985.

14- لطفي حاتم: موضوعات في الفكر السياسي المعاصر، ط١، السويد: د.د.ن، 2010.

- 15- محمد طه بدوي، بحث في النظام السياسي الإسلامي، د.ب.ن. المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1991.
- 16- محمد علي وعلي عبد المعطي، السياسة بين النظري والتطبيق، بيروت، دار النهضة ،د.س.ن .
- 17- محمد فايز عبد السعيد، قضايا علم السياسة العام ، بيروت: دار الлиعة ، 1986.
- 18- مولود ديدان، مباحث في القانون الدستوري والنظم السياسية ،ط1،الجزائر: دار النجاح للكتاب،2005.
- 19- محمد رفعت عبد الوهاب، النظم السياسية، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، 2006.
- 20- محمد رفعت عبد الوهاب، الأنظمة السياسية، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2007.
- 21- محمد نصرمنا، في التاريخ الأفكار السياسية وتنظيم السلطة، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 1999.
- 22- نور الدين حقيقى، الخلدونية: العلوم الاجتماعية وأسس السلطة السياسية، ترجمة إلياس خليل، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1987.
- 23- نصر حامد أبو زيد، النص السلطة، الحقيقة الفكر الدينى بين إرادة المعرفة وإرادة الهيمنة، ط1، (الدار البيضاء، بيروت)،: المركز الثقافي العربي، 1995.
- 24- نعمان أحمد الخطيب: الوسيط في النظم السياسية والقانون الدستوري، الأردن: دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2004.
- ب / باللغة الفرنسية:

1Bernard Chantebout, l'etat une tentative de mystification ,Paris, consortium de librairie et de l'édition , 1975.

2Demichel Francine , La psychanalyse en politique, Paris : p u f, 1974.

الموسوعات

عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ج.1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1985.

المجلات والدوريات:

العايب شيبة، "الдинاميكية الاجتماعية والنمو السياسي"، المجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، الجزائر: كلية العلوم السياسية والإعلام، يونيو 2012.

المذكرات والرسائل العلمية:

بوزيانى الدراجى، "العصبية القبلية وأثرها على النظم وال العلاقات غب المغرب الإسلامي" ، مذكرة ماجستير غير منشورة مقدمة لجامعة الجزائر، معهد التاريخ، قسم التاريخ الإسلامي، 1988، 1989.

الموقع الإلكتروني:

- 1 رفعت نافع الكناني، "علم السياسة ومفهوم السلطة، من الموقع: www.hewar.org/debat/show.art.asp بتاريخ 28/12/2012 على الساعة 14:00.
- 2 حامنية علي، "نشأة الدولة"، محاضرات منشورة في القانون الدستوري ألقيت على طلبة السنة الأولى ل.م.د، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية: قسم الحقوق، 2008_2009 في الموقع Law.dz.bplaced.net بتاريخ 19/12/2012، سا: 15:07